أولاً: الشروط العامه لكافة أنواع الحسابات

تسري الشروط والاحكام التاليه على جميع أنواع الحسابات إضافة إلى الشروط والأحكام الخاصه بكل نوع من أنواع الحسابات المدرجه في الفقره الخاصه بها وغيرها من الشروط والأحكام المقرره لأية خدمات أخرى:

١. تكون إدارة الحسابات لصاحبه (العميل) أو ممثله أو نائبة القانوني أو وكيله ولايعتد في مواجهة البنك بزوال صفة من يدير الحساب مالم يتسلم البنك إخطارًا كتابيًا بذلك.

٢. يوكل العميل البنك في تحصيل قيمة الأوراق التجاريه وغيرها من العمليات المصرفيه مع قيد صافيها في حسابه لدى البنك.

٣. للبنك الحق في أن يخصم تلقائياً على حساب العميل المصاريف المتعلقه بإمساك الحساب والعمولات التي تتقاضاها شركة الكي نت نتيجة لاستخدام البطاقة وكذلك العمولات والمصاريف المقررة من قبل بنك الكويت المركزي و أيه مبالغ تكون قد اضيفت خطأ للحساب ودون أي إعتراض من قبل العميل .

٤. تعتبر جميع حسابات العميل لدى البنك حاليا ومستقبلا ضامنه بعضها البعض بغض النظر عن طبيعتها أو مسمياتها أو عملتها ويحق للبنك أن يقيد في الجانب المدين لأي منها أي مبلغ يستحق له على العميل سداد للرصيد المدين في الحسابات الاخرى كما يحق للبنك دمج وتوحيد اي من حسابات العميل في حساب واحد وإجراء المقاصه فيما بينها والتحويل من حساب لاخر – سدادا لمطلوبات البنك – دون حاجة للحصول على موافقه العميل المسبقه كما تعتبر جميع ايداعات العميل من أوراق تجاريه ومالية ومعادن ثمينه وغيرها أو أي من فروعه أو شركاته التابعة داخل الكويت أو خارجها مرهونه حيازيا لصالح البنك ضمانا وتأمينا لوفاء العميل بكافة التزاماته قبله.

٥. تعتبر بيانات كشف الحساب الذي يرسله البنك الى العميل في المواعيد المتفق عليها على عنوانه المثبت لدى البنك صحيحه مالم يتسلم البنك من العميل اعتراضا كتابيا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إرسال الكشف إليه بالبريد العادي أو البريد الالكتروني او اي طريقة اخرى يتم الاتفاق عليها بين العميل و البنك ويعتبر العميل قد تسلم كشف الحساب إذا لم يطلبه خلال خمسة عشر يوما من التاريخ المتفق على إرساله إليه. لا يتحمل البنك بالمسئولية عن أية أضرار تحدث عن طريق البريد، سواء للتأخير أو فقد الرسائل أو إفشاء سريتها نتيجةً لذلك أو لأي سبب آخر.

٦. تكون دفاتر البنك وقيوده حجه قاطعه في إثبات ما للعميل وما عليه في تعامله مع البنك ولا يحق للعميل الإعتراض على صحتها بأي وجه من الوجوه مالم يثبت العميل عكس ذلك.

٧. أذا أصبح الحساب مدينا دون إتفاق مسبق يحق للبنك أن يتقاضى فائده على الرصيد اليومي المدين وذلك على أساس الحد الأقصى لسعر الفائده الإتفاقيه المقرر من قبل بنك الكويت المركزي بالنسبه للرصيد المدين بالدينار الكويتي، وعلى أساس أعلى سعر للفائده وعلى أساس أعلى سعر للفائده يطبقه البنك على الحساب المدين بالعمله الاجنبيه، وذلك مع حق البنك في مطالبة العميل بالسداد الفوري للرصيد المدين.

٨. يفوض العميل – بموجب هذا – البنك تفويضاً نهائياً لا يقبل الإلغاء أو الرجوع في تبادل المعلومات عنه- في حدود القانون- وعن أرصدته وموجوداته لدى سائر البنوك طبقاً للنظم المصرفية المعمول بها ودون أدنى مسئولية – في هذا الصدد – على البنك أو شركة شبكة المعلومات الائتمانية، و يجوز للعميل طلب الغاء هذا التفويض في أي وقت.

٩. يقر العميل أن كافة المعاملات على حساباته طرف البنك الأهلي الكويتي من أنشطة مشروعة وليست بها أية شبهة لغسل الأموال أو لتمويل الإرهاب ويحق للبنك تجنيب الأموال المحولة إلى حسابات العميل حال قيام شبهه تضمنتها عملية من عمليات غسل الأموال، وذلك وفقا لتقدير البنك ودون أدنى مسؤوليه عليه.

١٠. يقر العميل بمسئوليته التامة وعلمه بالنتائج التي قد تترتب عليه تجاه كافة عمليات الإيداع التي تقيد في حسابه من قبل أي شخص أو جهة ما لم يتم رفضها من قبله خلال خمسة عشر يوما من تاريخ صدور كشف الحساب الذي تضمن هذا القيد أو علمه بالإيداع بأية طريقه أخرى أيهما أسبق.

١١. يحق للبنك قفل الحساب في أي وقت دون حاجه لإبداء الأسباب، ويلتزم العميل بمجرد إخطاره بذلك أن يسلم البنك دفاتر التوفير ودفاتر الشيكات وكذلك بطاقات الإئتمان والسحب الالي وغيرها كما يلتزم بسداد الرصيد المدين وكل مايستجد من مستحقات وفوائد وفي جميع الأحوال تسري الفوائد - بعد قفل الحساب- بالسعر المتفق عليه وبذات الطريقه التي تحتسب بها الفائده المتفق عليها.

١٢. يكون عنوان العميل المبين في هذا الطلب هو العنوان المختارلأية مراسلات أو إعلانات توجه إليه من البنك مالم يتسلم البنك إخطارا كتابيا من العميل بعنوان آخر.

١٣. للبنك الحق في تعديل هذه الشروط والأحكام في أي وقت ، وبإعلان البنك عن التعديل من خلال وسائل التواصل مع العملاء المتعددة أو بأية طريقة أخرى يراها مناسبة يصبح التعديل ساري المفعول بعد مرور 30 يوم من تاريخ إعلانه وملزماً للعميل.

١٤. من المتفق عليه أنه في حالة عدم حدوث أي حركة على الحساب من قبل العميل أو وكيله المخول بادارته لمدة 12 شهر متتالية، يعتبر الحساب راكدا بانتهاء هذه الفترة ويتوقف البنك منذ ذلك الحين عن احتساب الفائدة وعن ارسال كشوف الحساب دون أدنى مسئولية على البنك في هذا الخصوص ويتم احتساب العمولات على الحساب الراكد وفقا لقائمة الرسوم والعمولات المعتمدة من قبل بنك الكويت المركزي.

١٥. من المتفق عليه بين الأطراف أن رقم حساب العميل هو الرقم المكون من العشر خانات الأولى من اليسار أما الخانات الثلاثة الأخرى فهي تمثل حسابات فرعية من الحساب الرئيسي وما هي الا قيود ينشؤها البنك لأغراض قيوده الداخلية وتشمل على سبيل المثال لا الحصر القيود الخاصة بالتسهيلات بمختلف أنواعها والودائع و حساب العملات الأجنبية والرسوم والمصاريف وغيرها من معاملات مصرفية ويفوض العميل البنك بفتح أو اغلاق أي من الحسابات الفرعية المنبثقة من حسابه الرئيسي كما يفوض العميل البنك بقيد المبالغ وتحويلها من حساب فرعي الى اخر ضمن نفس وعاء الحساب الرئيسي ووفقا لما يراه البنك مناسبا ودون الحصول على موافقة مسبقة من العميل.

١٦. يُعتدّ بنموذج توقيع العميل لدى البنك في سائر معاملاته بكافة حساباته المفتوحة حالياً أو التي تفتح مستقبلاً لدى البنك، شاملة حساباته الفرعية والإضافية وبما فيها كذلك أي حساب يتم فتحه – في أي وقت – من خلال خدمة " e-Ahli"، وذلك ما لم يتسلم البنك من العميل – قبل فتح أي من تلك الحسابات – تعليمات خطية مغايرة تكون مقبولة لدى البنك وفقاً للنظم المطبقة لديه. ويقرّ العميل بأن أية حسابات فرعية أو إضافية يتم فتحها في أي وقت، وبما فيها أي حساب يتم فتحه من خلال خدمة الأهلي الهاتفية وكذلك خدمة " e-Ahli"، تسري عليها الشروط والأحكام الحالية المنظمة للحسابات وما قد يطرأ عليها من تعديلات.

١٧. يلتزم العميل بأن يدفع إلى البنك كافة العمولات المصروفات والنفقات والتعويضات وغيرها الناشئة عن منحه أو استعماله التسهيلات المصرفية بالاضافة الى الرسوم والعمولات والمصاريف الواردة بقائمة الرسوم والعمولات المعتمدة من قبل بنك الكويت المركزي والمعمول بها لدى البنك والتي يقر العميل بأنه اطلع عليها وأيقن محتواها وعلم بها علما نافيا لكل جهالة كما يقر بحصوله على صورة منها للعمل بموجبها يجوز للبنك أن يعدل من وقت لآخر الرسوم والعمولات سالفة الذكر، وذلك بإخطار العميل بالعمولات والرسوم الجديدة قبل 90 يوم من تاريخ بدء سريان مفعولها وذلك بعد الحصول على الموافقات اللازمة من جهات الاختصاص.

١٨. يلتزم العميل بسداد الفوائد والعمولات والمصروفات المقررة عليه بموجب قائمة العمولات والمصروفات الموافق عليها من قبل بنك الكويت المركزي عند استحقاقها صافية وخالصة من أية ضرائب أو رسوم أو أية أعباء مالية أخرى قد تكون قائمة حالياً أو تتقرر مستقبلاً مهما كان نوعها أو مصدرها أو سببها

ثانياً: الشروط الخاصه بالحساب الجاري

١. تتم مسحوبات العميل من الحساب بموجب الشيكات التي يعدها البنك ويسلمها إلى العميل أو بموجب أي مستند صرف أخر مستوف للشروط القانونية يقبله البنك، كما يتم السحب بموجب بطاقة السحب الآلي أو أية بطاقه أخرى يصدرها البنك وفقا للشروط والأحكام الخاصة بها.

٢. يلتزم العميل بالمحافظه على دفتر الشيكات المسلم إليه وعليه إخطار البنك عن فقده أو فقد أحد أوراقه، ويكون العميل وحده مسؤولا عن كافة الاضرار التي تترتب على وجود الشيكات أو أحد شيكاته لدى أحد تابعيه أو الغير.

٣. للبنك أن يمتنع عن صرف أية شيكات مسحوبه مقابل إيداع شيكات تحت التحصيل مالم تكن تلك الشيكات قد تم تحصيلها فعلا.

٤. يقر العميل بموافقته المطلقه والنهائيه على الإلتزام بتعليمات بنك الكويت المركزي في شأن اقفال كافة حسابات الشيكات الخاصه به وإدراج إسمه في قائمة العملاء الذين اقفلت حساباتهم بسبب إرتجاع شيكات مسحوبه منه أو ممن فوضه في ذلك لعدم وجود رصيد مقابلها، وذلك أذا ارتجعت له خلال سنه ثلاث شيكات لعدم وجود رصيد كما يقر بموافقته المسبقة على أية إجراءات اخرى قد يتخذها البنك في هذا الخصوص ويجوز للبنك – وفقا لتقديره المطلق – أن يفتح حسابا أخر للعميل بدون شيكات بديلا عن الحساب الذي تم قفله وأن يقيد على الحساب الجديد التسهيلات المصرفيه السابق منحها على الحساب المقفل إن وجدت ويتحمل العميل كافة المسؤوليات القانونيه المترتبه على إصداره تلك الشيكات ودون أن يكون له الحق في الرجوع على البنك بسبب إقفال حسابه أو إدراج إسمه بالقائمه المذكوره أو أي من الأجراءات التي يتخذها البنك في هذا الصدد.

ثالثاً: الشروط الخاصة بحساب التوفير

١. يكون السحب من الحساب بواسطة النماذج المخصصه لذلك أو بواسطة بطاقات السحب الالي أو بأية أداة أخرى يوفرها البنك وفقا للنظام المعمول به لديه.

٢. تحتسب الفائدة وتضاف إلى الحساب وفق النظم المعمول به لدى البنك.

٣. لاتحتسب فائدة على الرصيد الذي يقل عن الحد الأدنى المقرر، وتختلف الفائده بإختلاف العمله أو فئات الرصيد.

٤. يصدر البنك كشف يرسل إلى العميل بالبريد العادي على العنوان المثبت لدى البنك وتسرى على هذا الكشف أحكام الفقرتين (5) و (6) من البند "أولا" من هذه الشروط والأحكام.

رابعاً: الشروط الخاصة بالحساب المشترك

١. يقتصر السحب من الحساب على الشخص أو الأشخاص الذين يعينهم أصحاب الحساب.

٢. تعتبر حصص أصحاب الحساب المشترك متساوية ما لم يكن هناك اتفاق مكتوب يسلم الى البنك عند فتح الحساب.

٣. يكون جميع أصحاب الحساب مسئولين بالتضامن قبل البنك عن سداد أية مستحقات تنشأ له على هذا الحساب مهماً كان سببها أو سبب نشأتها وللبنك أن يستوفى هذه المستحقات من الرصيد الدائن في أي حساب فردي باسم أي من أصحاب هذا الحساب أو حصته في أي حساب مشترك آخر.

٤. يوافق أصحاب الحساب على أن للبنك – عند إجراء المقاصة بين الحسابات المختلفة لأحد أصحاب الحساب المشترك – إدخال حصته في هذا الحساب ضمن المقاصة.

٥. يحق للبنك أن يوقف السحب من الحساب المشترك ويوزع رصيده الدائن بين أصحابه كل حسب حصته فيه ودون حاجة إلى تنبيه أو إنذار في أي من الحالات التالية:

أ. توقيع حجز على أحد الشركاء في الحساب تحت يد البنك أيا كان السند الموقع به الحجز، مع تجميد حصة المحجوز عليه .

ب. وفاة أي من الشركاء في الحساب أو إشهار إفلاسه أو فقدانه الأهلية القانونية مع تجميد حصة المتوفي أو المفلس أو فاقد الأهلية

ج. إبلاغ البنك من أحد الشركاء في الحساب بوجود نزاع بينه وبين أي من الشركاء الآخرين.

٦. يحق للبنك – عند قفل الحساب أو إيقاف السحب منه – توزيع الرصيد الدائن على حسابات مستقلة يفتحها بعدد أصحاب الحساب كل حسب حصته فيه وبمراعاة أحكام الفقرات السابقة.

خامساً: الشروط الخاصة باستعمال بطاقات السحب الآلي وخدمة (e-Ahli – Mobile Banking) ومركز الخدمة الهاتفية:

١. إن إصدار بطاقة السحب الآلي واستخدام خدمات الـ (e-Ahli – Mobile Banking) ومركز الخدمة الهاتفية مرهون بموافقة البنك، ويحق للبنك إلغاء استعمال البطاقة والرقم السري وأي خدمة أخرى (e-Ahli – Mobile Banking) أو رفض تجديد مدة استعمالها – في أي وقت – دون إبداء الأسباب ولا يترتب على البنك أي مسئولية نتيجة ذلك كما تخضع خدمة (e-Ahli – Mobile Banking) للتغيير .

٢. يتعهد العميل بالمحافظة على البطاقة واسم المستخدم والأرقام السرية الخاصة بالبطاقة والمسلمة له، ولما كان الدخول لاستخدام الخدمة الهاتفية وخدمة (e-Ahli – Mobile Banking) لا يتم إلا باستخدام العميل للرقم السري الخاص ببطاقة السحب الآلي، يقر العميل بأنه يتحمل كافة الآثار الناشئه عن أي استخدام للرقم السري للحصول على خدمات البنك الاهلي الكويتي، ويكون مجرد استخدام الرقم السري للدخول لهذه الخدمة سببا كافيا لتحمل العميل بكافة نتائج هذه المعاملات ولو لم يجريها بنفسه، وتأكيداً لذلك لا يكون للعميل أن ينازع في صحة التسجيل الصوتي أو في انه صوت غيره طالما تمت المعاملة بواسطة استخدام الرقم السري الخاص به و المسلم له أو لمن يمثله قانونا، وذلك ما لم يخطر العميل البنك قبل إجراء هذه المعاملات بفقد الرقم السري أو اطلاع الغير عليه، كما لا يحق للعميل المطالبة بالتسجيلات المحفوظة لدى البنك بعد انقضاء المدة المحددة لحفظها طبقاً للنظم المطبقة لدى البنك ويتحمل كافة الأضرار التي تترتب على وجودهم في يد أحد تابعيه أو الغير، كما يتحمل مسئولية كل ما يترتب على تسرب أو سرقة أو ضياع أو سوء استخدام البطاقة، و يلتزم العميل بعدم الرد على الرسائل النصية (SMS) الواردة اليه أو رسائل البريد الالكتروني الواردة اليه –والتي قد تدل أنها صادرة عن البنك – للإجابة على طلبات واستفسارات أو تحديث بيانات أيا كان نوعها أو محتواها، و في حالة رده عليها يتحمل العميل المسئولية كاملة عن الخسائر التي قد تنجم عن رده هذا.

٣. يتعهد العميل بالاحتفاظ في حساباته لدى البنك بمبالغ كافية لتغطية جميع السحوبات والحوالات والمعاملات التي تتم باستعمال البطاقة والرقم السري أو بواسطة خدمة (e-Ahli – Mobile Banking) ومركز الخدمة الهاتفية عن طريق اسم المستخدم والرقم السري، ولا يجوز أن تتعدى هذه السحوبات أو الحوالات أو المعاملات المبلغ المحدد بواسطة البنك للسحب اليومي كما لا يجوز – بأي حال – أن تزيد قيمة السحوبات والحوالات والمعاملات التي تتم بواسطة خدمة (e-Ahli – Mobile Banking) عن الرصيد الدائن في حساب العميل.

٤. تسجل جميع السحوبات والحوالات والمعاملات التي تتم بواسطة البطاقة والرقم السري وخدمة (e-Ahli – Mobile Banking) ومركز الخدمة الهاتفية حسب النظام المتبع في البنك على حساب / حسابات العميل المبينة في الطلب وأي حساب أو حسابات أخرى للعميل لدى البنك، وللبنك الحق في خصم الرصيد الدائن في أي حساب للعميل سداداً للرصيد المدين الناتج عن أي معاملات تمت بواسطة الخدمة المذكورة، وتعتبر الكشوف المتعلقة بالسحوبات والحوالات أو المعاملات التي تتم بموجب البطاقة أو بواسطة خدمة (e-Ahli – Mobile Banking) أو مركز الخدمة الهاتفية دليلاً قاطعاً لإثبات حقوق البنك قبل العميل، ويقر العميل بقبوله ذلك.

٥. **لا يكون البنك مسئولا عن أية خسارة أو ضرر ينشأ بصورة مباشرة أو غير مباشرة بسبب عطل أو تلف في أجهزة الصرف الآلي أو رفض البطاقة منها أو من أي من نقاط البيع وكذلك الأمر بالنسبة لخدمة (e-Ahli – Mobile Banking) وخدمة مركز الخدمة الهاتفية في حالة رفض اسم المستخدم والرقم السري.**

٦. **في حالة إصدار بطاقات منفصلة أو اسم المستخدم ورقم سري لعدة أشخاص مشتركين في حساب مشترك يكون كل منهم مسؤولاً بالتضامن تجاه البنك عن كافة المسحوبات والحوالات والمعاملات التي تتم على ذلك الحساب باستعمال أي من البطاقات المذكورة أو أسماء المستخدمين والأرقام السرية الخاصة بها.**

٧. للعميل استعمال البطاقة أو خدمة (e-Ahli – Mobile Banking) أو مركز الخدمة الهاتفية للحصول على خدمات أخرى يعلن البنك عنها من وقت لآخر مقابل الرسوم والعمولات التي يحددها البنك ويحق للبنك إلغاء أو تعديل هذه الخدمات والرسوم والعمولات المقررة لأدائها .

٨. يجوز إلغاء البطاقة في حالة احتجازها لدى أي من أجهزة الصرف الآلي كما يجوز إلغاء خدمة (e-Ahli – Mobile Banking) ومركز الخدمة الهاتفية في حالة ضياع إسم المستخدم والرقم السري وللبنك في هذه الحالة إصدار بطاقة أخرى واسم مستخدم ورقم سري جديد برسوم جديدة.

٩. **يقر الممثل القانوني للعميل (المدير) الموقع /الموقعون على هذا الطلب بأنهم – مجتمعين ومنفردين - مسئولون بصفاتهم الشخصية عن سداد كافة مديونيات والتزامات الشركة الناشئة قبل البنك بسبب عمليات التحويل التي تتم عن طريق (e-Ahli – Mobile Banking) وبطاقة السحب الآلي ومركز الخدمة الهاتفية الى حسابه الشخصي، ويلتزم المدير بالحصول على موافقة كافة الشركاء في الشركة على عمليات التحويل الى حسابه الشخصي قبل الشروع بالتحويل دون أدنى مسئولية على البنك.**

١٠. تحتسب بالدينار الكويتي كافة المبالغ المستحقة على حامل البطاقة /العميل نتيجة إصدار واستعمال البطاقة، ويتم – لهذا الغرض – تحويل المبالغ الخاصة بأية معاملة من معاملات البطاقة بالعملات الأجنبية إلى العملة المحلية (الدينار الكويتي) ، ويعتد – في هذا التحويل – بسعر البيع الفوري للدينار الكويتي المعمول به لدى البنك مقابل العملة الأجنبية في تاريخ استلام البنك بيان هذه المبالغ، ويتم قيد كافة المبالغ المحتسبة على حساب البطاقة – في اليوم الذي يراه البنك مناسباً – مضافاً إليها مصاريف وعمولات تحويل عملة أجنبية وفقا لما يحدده البنك والشركات المصدرة للبطاقات وقت اجراء المعاملة، وفي حالة المسحوبات النقدية من أجهزة السحب الآلي التابعة للبنك الأهلي الكويتي أو أية بنوك أخرى، تكون تلك النسبة (كما هي محددة في جدول الرسوم والعمولات) من قيمة المعاملة وبحد أدني دينار كويتي واحد . وذلك دون الاخلال بحق البنك بتعديل سعر العمولة / نسب الاسترداد النقدي الرسوم في أي وقت مع إخطار العميل بكافة الطرق المتاحة في وسائل التواصل مع العملاء إلكترونياً أو عن طريق البريد بهذا التعديل، ويعتبر إدراج هذا السعر بكشف الحساب بمثابة إخطار للعميل به.

سادساً: الشروط و الأحكام الخاصة بالشركات

١. بالنسبة لجميع أنواع الشركات:

أ. يجب إخطار البنك – كتابة – عن أي تعديل يطرأ على عقد تأسيس الشركة مع موافاة البنك بالمستند الدال عليه وذلك فور حصوله.

ب. **يقر الموقع / الموقعون على هذا الطلب بأن لهم صلاحية مطلقة في التصرف عن الشركة في كافة العمليات المصرفية مع البنك وفي إجراء الترتيبات اللازمة للحصول على تسهيلات مصرفية أو قروض منه وتقديم الضمانات والتأمينات مقابلها وتوقيع حوالات الحقوق وسائر المستندات والأوراق التي تقدم للبنك ويفوضون البنك – بموجب هذا – بالقيد على حساب / حسابات الشركة جميع الشيكات والسحوبات والإشعارات المالية والحوالات وأوامر الدفع الأخرى والكمبيالات المقبولة والسندات الإذنية متى كانت موقعه من المخول / المخولين بالتوقيع عن الشركة والذي تظهر أسماؤهم على هذا الطلب سواء كان رصيد الشركة دائناً أو مديناً أو يصبح – نتيجة هذا القيد - مديناً وذلك ما لم يتسلم البنك تعليمات خطية أخرى مغايرة وتلتزم الشركة بسداد كافة المبالغ التي تستحق للبنك نتيجة أي من العمليات المصرفية المشار إليها أو نتيجة كشف حسابها مؤقتاً مع الفوائد والمصاريف المستحقة عليها والمحتسبة وفقاً للنظم المطبقة لدى البنك.**

٢. بالنسبة للشركات المساهمة:

أ. تقر الشركة – فيما يتعلق بمعاملاتها مع البنك – بأن قرارات مجلس إدارتها موافقة لعقد تأسيسها ونظامها الأساسي طبقاً لآخر تعديل، وتظل المستندات المرفقة بطلب فتح الحساب سارية المفعول لحين استلام البنك إشعاراً كتابياً بتعديلها .

ب. **تتعهد الشركة بإخطار البنك - كتابةً - بأيّ تعديل يلحق بتشكيل مجلس إدارتها أو بطريقة إدارة حساباتها لدى البنك.**

٣. بالنسبة للشركات غير المساهمة:

أ. **إذا أظهر حساب أي من الشركات التجارية الأخرى (غير الشركات المساهمة) رصيداً مديناً لأي سبب من الأسباب، تلتزم الشركة بسداده مع الفوائد المستحقة عليه عند أول مطالبة من البنك، ويقر الموقع /الموقعون على هذا الطلب بأنهم – مجتمعين ومنفردين - مسؤولون بصفاتهم الشخصية عن سداد كافة مديونيات والتزامات الشركة قبل البنك في مواعيد استحقاقها مع فوائدها وسائر ملحقاتها طبقاً للنظم المعمول بها لدى البنك، وسواء كانت مستحقة بموجب تسهيلات مصرفية أو قروض أو نتيجة كشف حساب الشركة مؤقتاً لدى البنك، ودون حاجة إلى إقرار لاحق منهم بذلك.**

٤. بالنسبة لشركات التضامن والتوصية وشركات الشخص الواحد:

أ. **يكون الشركاء المتضامنون في كل من شركات التضامن والتوصية والشريك في شركة الشخص الواحد مسؤولين في جميع أموالهم عن كافة مديونيات والتزامات الشركة قبل البنك ويلتزمون بوفاء هذه المديونيات والالتزامات للبنك في مواعيد استحقاقها وفوائدها وسائر ملحقاتها طبقاً للنظم المعمول بها لدى البنك وسواء كانت مستحقة بموجب تسهيلات مصرفية أو قروض أو نتيجة كشف حساب الشركة مؤقتاً لدى البنك وذلك على وجه التضامن فيما بينهم من جهة وفيما بينهم وبين الشركة من جهة أخرى.**

سابعاً: الشروط والأحكام الخاصة بالتحويلات المصرفية

١. يقر العميل أن البنك لا يتحمل مسئولية التأخير أو عدم إجراء أو إتمام التحويل في حال عدم وجود رصيد كاف في الحساب أو لخطأ أو نقص في بيانات الطلب أو أمر التحويل أو لعدم كفاية هذه البيانات أو لفرض أية قيود على التحويلات أو لحجز المبلغ أو مصادرته من قبل السلطات المحلية أو سلطات الدول الأخرى أو لقيام شبهة تضمنتها عملية من عمليات غسيل الأموال أو لأية أسباب أخرى خارجة عن إرادة البنك.

٢. **عند تحمل العميل لكافة مصاريف البنوك المراسلة، يكون للبنك الحق في أن يحتسب تلك المصاريف لصالح البنوك المراسلة، ويلتزم العميل بسداد أية مصاريف إضافية تطالب بها البنوك المراسلة . كما يلتزم العميل بأن يدفع للبنك كافة العمولات المصروفات والنفقات والتعويضات وغيرها الناشئة عن التحويل المصرفي الى الرسوم والعمولات والمصاريف الواردة بقائمة الرسوم والعمولات المعتمدة من قبل بنك الكويت المركزي والمعمول بها لدى البنك والتي يقر العميل بأنه اطلع عليها وأيقن محتواها وعلم بها علما نافيا لكل جهالة كما يقر بحصوله على صورة منها للعمل بموجبها يجوز للبنك أن يعدل من وقت لآخر الرسوم والعمولات سالفة الذكر، وذلك بإخطار العميل بالعمولات والرسوم الجديدة قبل ثلاثة أشهر من تاريخ بدء سريان مفعولها وذلك بعد الحصول على الموافقات اللازمة من جهات الاختصاص.**

٣. في حالة عدم صرف قيمة التحويل، يعتد في تحديد القيمة التي يطالب العميل بردها بمعدل سعر شراء العملة المعمول به لدى البنك لليوم الذي يتم فيه إعادة التحويل، ولايحق للعميل أن يطالب بإعادة قيمة التحويل إلاّ بعد قيامه بردّ ما تسلمه من شيكات مصرفية أو مستندات أخرى صدرت عن البنك، وبعد أن يكون البنك قد تسلّم إشعاراً نهائياً من مراسليه بأن التحويل لم يتم صرف قيمته وأن التعليمات الأصلية المتعلقة به قد ألغيت.

٤. من المتفق عليه أن البنك ومراسليه في حلّ من أية مسئولية عن أية نتائج تقع بسبب أي اختلاف أو تأخير أو سهوأو خطأ تلغرافي أو تقني أو خطأ في نقل التعليمات، ويوافق العميل على أن البنك ومراسليه لا يتحملون بأية مسئولية إذا تأخر دفع المبلغ للحصول على التأكيدات المطلوبة لإثبات صحة ما ورد في أمر التحويل أو تعليمات الدفع من أسماء وبيانات، ويلتزم العميل بأن يعوض البنك ومراسليه عن أية خسارة قد تنتج من جراء ذلك. وفي جميع الأحوال لا يكون البنك مسئولاً عن أية خسارة تنشأ عن تنفيذ هذا التحويل أو عن خطأ أو إهمال بنك مراسل.

٥. في حالة طلب العميل إجراء تحويل فيما بين البنوك داخل الكويت أو خارجها، يقر العميل بعلمه التام بأن هذا التحويل يتم على أساس التحقق فقط من رقم الحساب المصرفي الدولي الخاص بالمستفيد (IBAN)، كما يعفى العميل – بموجب هذا– كلا من البنك والبنك المفتوح لديه حساب المستفيد من أي التزام على أي منهما بالتحقق من اسم المستفيد أو رقم حسابه لإتمام هذا التحويل.

٦. في حالة أخطأ العميل في البيانات التي تم تزويدها البنك بها أو في حالة تعرضه لأي من عمليات الاحتيال أو النصب أو السرقة عن طريق عمليات التحويل أو التحويل الالكتروني لأموال، يلتزم العميل فورا بالاتصال بمركز الخدمة الهاتفية أو مراجعة البنك فورا للابلاغ عن ذلك الخطأ أو تعرضه لأي عملية نصب أو احتيال أو سرقة

٧. يكون الوقت المستغرق لوصول المبلغ الى حساب المستفيد بحد أقصى يوم واحد للتحويلات المحلية و أسبوع للتحويلات الخارجية ما لم تكن هناك اية اسباب اخرى خارجة عن ارادة البنك تتسبب بتأخير التحويل

٨. يقر العميل بأنه قد فوض البنك – تفويضا غير قابل للنقض أو العدول – حتى بعد وفاته – في إعادة تحويل أي مبلغ يتم ايداعه في حسابه على سبيل الخطأ وذلك في الأحوال التالية:

أ. إذا تبين للبنك أن العميل ليس الشخص المقصود كمستفيد من أمر التحويل، وفي هذه الحالة يتم إعادة تحويل المبلغ الى حساب المستفيد المعني في أمر التحويل أو الى حساب طالب التحويل حسبما يراه البنك مناسبا.

ب. إذا تم التحويل لحساب العميل من أحد وزارات الدولة أو أحد الهيئات أو المؤسسات العامة، وقامت تلك الوزارة أو الهيئة أو المؤسسة بإصدار تعليمات للبنك باسترجاع المبالغ التي سبق تحويلها، متى تضمنت تلك التعليمات ما يفيد عدم استحقاق العميل للمبالغ السابق تحويلها لحسابه على أن يكون التحويل في حدود الرصيد الدائن المتوفر في الحساب كما في تاريخ إعادة التحويل، وذلك دون المساس بحق البنك في قيد كامل المبلغ المطلوب استرجاعه بالجانب المدين من حساب العميل حتى لو ترتب على ذلك كشف الحساب وللبنك في سبيل ذلك اجراء القيود اللازمة على الحساب.

ثامناً: شروط وأحكام أخرى

١. يقرّ العميل بأنه قد اتخذ من عنوانه المبيّن بهذا الطلب موطناً مختاراً له في كل ما يتعلق بحساباته لدى البنك أو يتصل بها وفيما قد ينشأ عنا من نزاعات أو دعاوى قضائية أمام جميع درجات التقاضي وكذلك بالنسبة لإجراءات التنفيذ الجبرية، وتعتبر جميع المراسلات والإعلانات القانونية والقضائية التي توجه إليه من البنك على هذا العنوان أو بالفاكس أو بالبريد المسجل أو الممتاز صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية. ويعتبر الموطن المختار للعميل هو المكان المعين قانوناً لإعلانه فيه رسمياً وإرسال كافة المراسلات إليه في كل ما يتعلق بحساباته لدى البنك، ولا يكون أي تغيير لهذا الموطن أو رقم صندوق البريد أو رقم الفاكس منتجاً لأي أثر إلاّ من تاريخ تسلّم البنك إخطاراً بهذا التغيير بموجب كتاب مسجّل.

٢. يلتزم البنك بسرية المعلومات والبيانات والمستندات للعميل ويوافق العميل على قيام البنك ودون أدنى مسئولية عليه – باطلاع السلطات الرسمية أو الجهات المختصة – في حدود القانون– على أية معلومات أو بيانات أو مستندات تطلبها وتتعلق بحسابات العميل لدية أو بالمعاملات التي جرت على الحساب أو بأي من التصرفات أو الإجراءات المرتبطة بتلك الحسابات أو المعاملات كما يحق للبنك تقديم تلك المعلومات أو البيانات أو المستندات في أية دعوى أو مطالبة أو منازعة تثور بشأن أي من الحسابات أو المعاملات المذكورة.

٣. يقر العميل بموافقته على حصول البنك الأهلي الكويتي ش.م.ك.ع على البيانات المدونة ببطاقته المدنية وبياناته وعنوان عمله وما يطرأ على ذلك من تعديلات من الهيئة العامة للمعلومات المدنية دون أدنى مسئولية على الهيئة أو البنك.

٤. من المتفق عليه أن الشخص المعرض سياسيا هو:

أ. هو أي شخص طبيعي، سواء كان عميلاً أو مستفيداً فعلياً، أوكلت إليه في السابق أو يتولى حالياً مهام عامة عليا في دولة الكويت أو دولة أجنبية، أو أي شخص أوكلت إليه حالياً أو في السابق مناصب إدارية عليا في منظمة دولية. ويتضمن هذا المصطلح كذلك أفراد العائلة حتى الدرجة الثانية والأشخاص المقرّبين من الشخص السياسي (الشركاء، المستشارين، الوكلاء). أفراد العائلة من الدرجة الأولى (الأب، الأم، الزوج، الزوجة والأبناء) و الدرجة الثانية (الجد، الجدة، الأخ، الأخت، الحفيد و الحفيدة).

ب. يشمل هذا التعريف أيضاً: كبار المسئولين الحكوميين (رؤساء الدول والحكومات والوزراء والمحافظين ورؤساء الجهات الحكومية والهيئات العامة ونوابهم)، كبار السياسيين (رئيس وأعضاء مجلس الأمة ومن يشغل منصب من المناصب الإدارية العليا في منظمة دولية: مثل مدراء، نواب مدراء، أعضاء مجلس الإدارة)، كبار العسكريين (من يشغل رتبة لواء ومايعلوها)، كبار الموظفين التنفيذيين (المدراء التنفيذيين في الشركات المملوكة للدولة ونوابهم)، السفراء وكبار الدبلوماسيين (سفير، قنصل– داخل الكويت وخارجها)، كبار القضائيين (رئيس المحكمة: الجزئية والابتدائية والاستئناف والتمييز والدستورية، النائب العام، المدعي العام، المحامي العام ونوابهم)، مسؤولي الأحزاب السياسية (رؤساء الأحزاب في جميع الدول)، وأفراد الأسر الحاكمة (ذوي المناصب الحكومية والعامة).

٥. يكون النص العربي من هذه الشروط والأحكام هو الواجب التطبيق عند وقوع أي تعارض بينه وبين النص الإنجليزي.

تاسعاً: القانون المطبق واختصاص القضائي

كل نزاع قد ينشأ في هذا الخصوص يخضع لأحكام القانون الكويتي ولاختصاص المحاكم الكويتية ويقر العميل بقبوله الاختصاص المحلي لمحاكم محافظة عاصمة دولة الكويت.

أقر بأنني المفوض بالتوقيع على الحساب وأؤكد على المعلومات الواردة في هذا الطلب صحيحة و أنني استلمت نسخة من الشروط و الاحكام المنظمة للحساب و اطلعت عليها وفهمت مضمونها و عليه أؤكد التزامي بما جاء فيها وأنني استلمت نسخة أيضا من قائمة الرسوم والعمولات للبنك.